

## قانون رقم ٨ لسنة ١٩٧٤

باستمرار العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض  
رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يستمر العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض  
رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون ، إلى نهاية السنة  
المالية ١٩٧٤ أو حتى إزالة آثار المدون ، أيهما أقرب .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا  
من أول يناير سنة ١٩٧٤

يصم هذا القانون بإتمام الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما  
مديرية الجمهورية في ١٢ المحرم سنة ١٣٩٤ ( ٥ فبراير سنة ١٩٧٤ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٠٦ لسنة ١٩٧٣

بتقرير صفة المنفعة العامة ونزع ملكية بعض مساحة  
الأرض اللازمة لإقامة استاد رياضي بمدينة طنطا  
محافظة الغربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة  
العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة  
بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة استاد طنطا  
الرياضي بمدينة طنطا مركز طنطا بمحافظة الغربية .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على مساحة ١١ فدانا  
و١٨ قيراطا و١٩ سهما من ضمن الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع والموضح  
بإحداثياتها وموقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالمذكورة والرسم والكشف  
المرفق .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ١٥ جمادى الأولى سنة ١٣٩٢ ( ١٦ يونيو سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات

## مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٩٠٦ لسنة ١٩٧٣  
بشأن تقرير صفة المنفعة العامة ونزع ملكية بعض مساحة  
الأرض اللازمة لإقامة استاد رياضي بمدينة طنطا محافظة الغربية

تستهدف سياسة الحكومة نشر الوعي الرياضي بالمحافظات وإقامة ملاعب  
رياضية كبيرة تتماشى مع النهضة العمرانية لذلك فقد تم اختيار موقع من الأرض  
لإقامة الاستاد الرياضي عليه في الجزء الواقع على امتداد شارع الجيش  
من الناحية الشرقية بحرى تفتيش الطوق والكبارى وتم إنشاؤه فعلا  
عام ١٩٦٣ على مساحة قدرها ٢٦ فدانا و٩ قراريط وسهم ولقد روعي  
في اختيار هذا الموقع سهولة مواصلاته وقربه من المناطق الخلفية البعيدة  
عن ضواها المدينة كما ساهم المجلس الأعلى لرعاية الشباب بتبلغ ٦٠٠٠٠ جنيه  
للساعدة في إنشاء ملاعب الاستاد وتمن الأرض اللازمة لإقامة هذا  
المشروع .

وحيث إنه قد تم التعاقد مع ملاك مسطح ١٤ فدانا و١٤ قيراطا و١٩ سهم  
من الموقع وتم صرف الثمن لهم بعد تسجيل عقود البيع وتبقي مسطح ١١ فدانا  
و١٨ قيراطا و١٩ سهما تعذر التعاقد مع أصحابه لعدم كفاية مستندات  
ملكيتهم لشهر عقود البيع مما استلزم اتخاذ إجراءات نزع الملكية بالنسبة  
لهذا المسطح فقط الذي يقع بحوض البستان عمرة ٣٥ وحوض عز العرب  
عمرة ٣٧ بمقام مدينة طنطا مركز طنطا محافظة الغربية والملوك لأربع وعشرين  
مالكا موصحة أمتيازهم والمساحة المتناحلة من كل منهم في أرض الموقع  
بالكشف المرفق وتبلغ ١١ فدانا و١٨ قيراطا و١٩ سهما تقع ضمن أصل  
مسطح الاستاد البالغ ٢٦ فدانا و٩ قراريط وسهم وتتخلله من عدة جهات

ومحددة بمحمود أربع هي :

البحري : مسقة المياه الحارة بجوار القطعة ١٢٢

الشرقي : ترعة القاصد .

القبلي : من الزاوية الشرقية البحرية ضمن القطعة ١١٠ ضمن القطع ٥٤ و ٥٣ و ٥٠ و ٨٩ ويمتد حتى نهاية الضلع الغربي لامتداد ترعة القاصد الملقاه ( شارع الجيش ) .

الغربي : امتداد شارع الجيش .

لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن ترع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والذانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

فقد أعد مشروع القرار الجمهوري المرافق - برجاء التكرم بالموافقة عليه وإصداره .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية

ممدوح سالم

كشف

عن مسطحات القطع المتداخلة بموقع الاستاد الرياضي (مركز رعاية الشباب) بمدينة طنطا محافظة الغربية والمطلوب نزع ملكيتها للنفعة العامة

أسماء الذين لم يصرفوا بعد :

فدان و ١٤ سهما قطعة رقم ١٩ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وقف أهلي عتقاه خورشيد باشا .

٦ قراريط و ٢٣ سهما قطعة رقم ٢٧ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك عيشة الدسوقي بهومه .

٦ قراريط و ٢٠ سهما قطعة رقم ٢٨ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة محمد عزام .

٦ قراريط و ١٣ سهما قطعة رقم ٣٨ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة محمد عزام .

١٧ قيراطا و ١٨ سهما قطعة رقم ١٦٠ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة الدسوقي أبو الهوى .

٨ قراريط و ٩ أسهم قطعة رقم ٣٩ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة جاد حاسر الضنبي .

١٠ قراريط و ٢٣ سهما قطعة رقم ٢٩ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة حسن إبراهيم الدمشقي .

١٣ قيراطا و ٥ أسهم قطعة رقم ٣٠ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة القطب العياشي .

١١ قيراطا و ١٠ أسهم قطعة رقم ٣٢ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك الحاج حسن جعيسه وأولاده وريثة محمود زيان .

١٥ قيراطا قطعة رقم ٣٤ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة محمود عجمي أحمد عزام .

٩ قراريط و ٢٠ سهما ضمن القطعة رقم ٣٦ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة محمد أحمد الحلاوي .

٥ قراريط و ٤ أسهم ضمن القطعة رقم ٥٣ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك الحاج محمود السيد المنزة .

٥ أسهم ضمن القطعة رقم ٥٤ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك إبراهيم متولى الحفني وأخوته .

٣ قراريط و ١٠ أسهم قطعة رقم ٤٠ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك محمد علام .

٣ قراريط و ١١ سهما قطعة رقم ٤١ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك أحمد سيد أحمد العياشي .

٢٢ سهما قطعة رقم ٤٢ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة منى فراج وآخريين .

٤ قراريط و ٢١ سهما قطعة رقم ٤٤ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك حسان غرابية .

١١ قيراطا و ٦ أسهم ضمن القطعة رقم ٤٦ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك وريثة بيه سيد أحمد العياشي .

٤ أسهم قطعة رقم ٨٩ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك شحاته بسيوني زايد فدانان و ١٦ قيراطا وسهمان قطعة رقم ٢٦ بحوض البستان رقم ٣٥ ملك الحراسة على مدرسة سانت تريز .

٥ قراريط و ٩ أسهم قطعة رقم ١٠٤ بحوض عز العرب رقم ٣٧ ملك الحراسة على رهبنة المرسلين بليون بفرنسا .

٢٠ سهما قطعة رقم ١٥٤ بحوض عز العرب رقم ٣٧ ملك الحراسة على رهبنة المرسلين بليون بفرنسا .

٦ قراريط و ٤ أسهم قطعة رقم ١٠٥ بحوض عز العرب رقم ٣٧ ملك وريثة الشناوي الشناوي عربية .

قيراطان وسهمان قطعة رقم ١٠٦ بحوض عز العرب رقم ٣٧ ملك وريثة الشناوي الشناوي عربية .

٦ قراريط و ٢٢ سهما قطعة رقم ١٣٩ بحوض عز العرب رقم ٣٧ ملك وريثة الحاج علي عزام .

فدان و ١٢ قيراطا و ١٠ أسهم ضمن القطعة رقم ١٠٨ بحوض عز العرب رقم ٣٧ ملك وريثة الحاج علي عزام وعبد المنعم فيصل .

جبلت مساحة المسطحات المطلوب نزع ملكيتها للنفعة العامة ١١ فدان و ١٨ قيراطا و ١٩ سهما .